

فاستعمل حبس شيايم فان تاب فيها والارواح  
 بالبتة تي عن كل دين سوا الاسلام ونما قبل الولاية  
 قبل العرض ترك نذ بل بضمه ان يزول ملكه عن مالها  
 فان سلم عاوان باتا قتل او لم يبراهم حكمه  
 عتق مذبذبه وهم ولده حول دين عليه كسب الا  
 لوارثة لاسلم وكسبته في وقضى دين كل حان  
 كسب لطلن كاص ووجه صح طلاقه واستيراده



Copyright © King Saud University